مجلة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

مجلة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

العدد ١٧

الجزء الثاني

الرقم الدولي للمجلة

ISSN (2522 – 3402)

https://www.iasj.net/iasj/journal/378

١٤٤٦ هـ آب ٢٠٢٤ م

حقوق النشر محفوظة

- الحقوق محفوظة للمجلة.
- الحقوق محفوظة للباحث من تاريخ تسليم البحث إلا في حالة تنازله خطياً.

﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾

[التوبة: ١٠٥]

١-اسم المجلة: مجلة السَّلام الجامعة
٢-اختصاص المجلة: العلوم الإنسانية والتطبيقية
٣-جهة الاصدار: كلية السَّلام الجامعة
٤-الموقع الالكتروني: **www.alsalam.edu.iq**
٥-البريد الالكتروني: **journal@alsalam.edu.iq**

المراجعة اللغوية:

١. أ. د. محمد صنكور / اللغة العربية
٢. كاطع نعمة رسن / اللغة الإنكليزية.

الاشراف الطباعي والالكتروني:

أ.م.د. يوسف نوري حمه باقي

لغة النشر:

اللغة العربية، اللغة الإنكليزية

التحكيم العلمي:

البحوث التي تقبل للنشر في المجلة تعرض على أساتذة خبراء متخصصين تختارهم هيأة تحرير المجلة

مجالات التوزيع:

جمهورية العراق، والدول العربية، والدول الأجنبية على سبيل التبادل الثقافي والعلمي

مصادر التمويل: ذاتية

رقم الإيداع في المكتبة الوطنية : (2127) لسنة 2015 ميلادية

الرقم الدولي للمجلة : (3402 – 2522) (ISSN).

رئيس التحرير:

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي

عميد الكلية

مدير التحرير:

أ.م. د. أحمد عباس محمد/ التخصص: فلسفة أصول الدين

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية/ كلية السلام الجامعة

هاتف مدير التحرير :

٠٧٧١٠٠٤٥٥٦٦

هيئة تحرير مجلة كلية السلام الجامعة

١. محسن عبد علي الفريجي/ Muhsin abd ali alfariji
أستاذ دكتور/ علوم جغرافية/ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ العراق

٢. كامل علي الويبة/ Kamil ali alwayabuh
أستاذ دكتور/ علوم تاريخ/ جامعة بنغازي/ ليبيا

٣. عبد الله بلحاج/ Abd allah bilhaj
أستاذ دكتور/ لغة عربية/ جامعة سوسة/ تونس

٤. حنان صبحي عبد الله/ Hanan Subhi abdullah
أستاذ دكتور/ تخطيط ستراتيجي/ مركز البحوث/ بريطانيا

٥. رائد يوسف جهاد العنبكي/ Raed Youssef jihad
أستاذ دكتور/ فلسفة أصول الدين/ الجامعة العراقية/ العراق

٦. شوقي علي ابراهيم الآلوسي/ Shawqi ali ibrahem
أستاذ دكتور/ قانون دولي عام/ كلية السلام الجامعة/ العراق

٧. صبيح كرم زامل موسى الكناني/ Sabih Karam Zamil
أستاذ دكتور/ إدارة تربوية/ كلية السلام الجامعة/ العراق

٨. عبدالله هزاع علي الشافعي/ abdullah Hazzaa ali
أستاذ دكتور/ دكتوراه علم النفس الرياضي/ كلية السلام الجامعة

٩. عبد الحليم محيسن جاسم/ abdulhakim mhesen jasim
أستاذ دكتور / دكتوراه وراثة

١٠. إبراهيم راشد الشمري/ Ibrahim Rashid Al-Shammary
أستاذ مساعد دكتور/ دكتوراه إدارة أعمال تنمية بشرية/ كلية السلام الجامعة

١١. يوسف نوري حمه باقي/ Yousuf Noori Hama Baqi
أستاذ مساعد دكتور/ دكتوراه فلسفة شريعة الإسلامية/ جامعة بغداد– كلية العلوم الإسلامية

كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله الطاهرين وصحبه أجمعين، وبعدُ:

بين يديك عزيزي القاريء، العدد السابع عشر من «مجلة السّلام الجامعة» التي نهضت كالعنقاء من بين الركام وليداً شرعياً جامعياً بين أخواتها المجلات العلمية التي تعتمد المستوعبات العلميّة العالمية أحد أهم الجوانب في حساب المعدل التراكمي لتصنيف الجامعات والكليات في العالم. يحمل العدد بين طياته بحوثاً ودراساتٍ من نتاج أساتذة الكلية وعددٍ من الباحثين من خارجها، تخص موضوعات تتعلق بتخصصات الكلية (العلمية والإنسانية) وهي تعالج موضوعات حيوية تتعلق بحياة الفرد والمجتمع بشكلٍ علميّ منهجي، نرجو أن ينتفع منه المختصون والدارسون والمعنيون بالاختصاصات التي تنهض بها كلية السلام الجامعة، وطلبة الدراسات العليا وغيرهم داخل العراق وخارجه. ونرى من المناسب ونحن نصدر هذا العدد أن نقدّم شكرنا وتقديرنا العالي إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي على الدعم الذي قدّمه للتعليم الجامعي الأهلي، ونشكر كذلك السادة الباحثين الذين أسهموا في هذا العدد، وندعو الباحثين والمختصين إلى رفد المجلة والإسهام في أعدادها القادمة... ومن الله التوفيق والسداد وللعلم والعلماء الموفقية والازدهار، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي
عميد الكلية

سياسة النشر

١. أن لا يكون البحث جزءاً من بحث سابق منشور، أو من رسالة جامعية قد نُوقِشَتْ، ويقدم الباحث تعهداً بعدم نشر البحث أو عرضه للنشر في مجلة أخرى.

٢. يشترط لنشر الأبحاث المستلة من الرسائل والأطاريح الجامعية موافقة خطية من الأستاذ المشرف وفقاً للأنموذج المعتمد في المجلة.

٣. يُبلغ المؤلف بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهراً واحداً من تاريخ وصوله إلى هيأة التحرير.

٤. يلتزم المؤلف بإجراء تعديلات المحكّمين على بحثه وفقاً للتقارير المرسلة إليه، ومن ثم موافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة أقصاها (١٥) خمسة عشر يوماً.

٥. لا يحق للمؤلف المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ كتاب قبول النشر.

٦. لا تُعاد البحوث إلى مؤلفيها. سواء قُبلت أم لم تُقبل.

٧. يخضع البحث للتقويم السرّي من خبيرين لبيان صلاحيته للنشر.

٨. يدفع المؤلف أجور النشر البالغة (١٢٥,٠٠٠) مائة وخمسة وعشرين ألف دينار عراقي من داخل العراق، و(١٥٠) دولاراً من خارج العراق.

٩. يحصل المؤلف على نسخة من المجلة المنشور فيها بحثه.

١٠. تعبّر البحوث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

١١. لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تخل بشرط من الشروط.

١٢. تلتزم المجلة بفهرسة ورفع البحوث التي تُنشر في المجلة في موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية **www.iasj.net**

دليل المؤلفين

١. تنشر المجلة البحوث والدراسات التي تقع ضمن مجال تخصصها العلمي.

٢. أن يتسم البحث بالأصالة، والجدة، والقيمة العلمية، وسلامة اللغة، ودقة التوثيق.

٣. يمنح المؤلف الحقوق للمجلة بالنشر، والتوزيع الورقي والإلكتروني، والخزن، وإعادة استعمال البحث.

٤. أن يكون البحث مطبوعاً على الحاسوب بنظام (**office word 2010**) على قرص ليزري مدمج (**CD**) على شكل ملف واحد، وتزوّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية، ويمكن إرسال البحوث عبر بريد المجلة الإلكتروني.

٥. أن لا يزيد عدد صفحات البحث عن (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (**A4**).

٦. يُكتب في وسط الصفحة الأولى من البحث ما يأتي:

أ. عنوان البحث باللغة العربية.

ب. اسم المؤلف باللغة العربية ودرجته العلمية، وشهادته، وجهة انتسابه.

ت. بريد المؤلف الإلكتروني.

ث. الكلمات المفتاحية.

ج. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية، يوضعان في بدء البحث على أن لا يتجاوز الملخص الواحد (٢٥٠) كلمة.

٧. يكتب عنوان البحث في وسط الصفحة بحجم خط (١٦) **Bold**.

٨. يكتب اسم المؤلف في وسط الصفحة بحجم خط (١٢) **Bold**.

٩. تكتب جهة انتساب المؤلف بحجم خط (١٢) **Bold**.

١٠. يكتب عنوان البريد الإلكتروني بحجم خط (١٢) **Bold**.

١١. يكتب ملخص البحث بحجم خط (١٢) **Bold**.

١٢. تكتب الكلمات المفتاحية التي لا يتجاوز عددها خمس كلمات بحجم خط (١١) **Bold**.

١٣. جهات الانتساب تُثبت كالآتي: (القسم، الكلية، الجامعة، المدينة، البلد).

١٤. تكتب البحوث بنوع خط (**Simplified Arabic**) للغة العربية، وبخط نوع (**Times New Roman**) للغة الإنكليزية وبحجم خط (١٤).

١٥. مسافة الحواشي الجانبية (٢, ٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١, ١٥) سم.

١٦. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر والمراجع والإلتزام بأخلاقيات البحث العلمي.

١٧. تعتمد المجلة صيغة (**ApA**) في ترتيب المصادر والمراجع وتنسيقها.

١٨. تعتمد المجلة نظام فحص الاستلال باستعمال برنامج (**Turnitin**) ويرفض البحث الذي تتجاوز فيه نسبة الاستلال المقبولة عالمياً.

دليل المقوِّمين

١. يُرجى من المقوم قبل الشروع بالتقويم، التثّبت من كون البحث المرسل إليه يقع في حقل تخصصه العلمي لتتم عملية التقويم.
٢. لا تتجاوز مدة التقويم (١٠) أيام من تاريخ تسلّم البحث.
٣. تذكر المقوِّم إذا كان البحث أصيلاً ومهما لدرجة تلتزم المجلة بنشره.
٤. يذكر المقوِّم مدى توافق البحث مع سياسة المجلة وضوابط النشر فيها.
٥. يذكر المقوِّم إذا كانت فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة، وتتم الاشارة إليها.
٦. يحدّد مدى مطابقة عنوان البحث لمحتواه.
٧. بيان مدى وضوح ملخص البحث.
٨. مدى إيضاح مقدمة البحث لفكرة البحث.
٩. بيان مدى عملية نتائج البحث التي توصّل إليها الباحث.
١٠. تجري عملية التقويم بنحو سري.
١١. يُبلغ رئيس التّحرير في حال رغب المقوِّم في مناقشة البحث مع مقوِّم آخر.
١٢. تُرسل ملاحظات المقوِّم إلى مدير التحرير، ولا تجري مناقشات ومخاطبات بين المقوِّم والمؤلف بشأن البحث خلال مدّة تقويمه.
١٣. يبلّغ المقوِّم رئيس التحرير في حال تبيّن للمقوِّم أن البحث مستل من دراسات سابقة، مع بيان تلك الدراسات.
١٤. يُحدد المقوِّم العلمي بشكل دقيق الفقرات التي تحتاج إلى تعديل من المؤلف.
١٥. تعتمد ملاحظات وتوصيات المقوِّم العلمي في قرار قبول النشر وعدمه.

تعهد نقل حقوق الطبع والتوزيع

إني الباحث .....

صاحب البحث الموسوم بـ(.....

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بنقل حقوق الطبع والتوزيع والنشر إلى مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

تعهد الملكيّة الفكريّة

إني الباحث .....

صاحب البحث الموسوم بـ(.....

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بأن البحث قد أنجزته، ولم يُنشر في مجلة أخرى في داخل العراق أو خارجه، وأرغب في نشره في مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

عناوين البحوث المقدمة لمجلة الكلية العلمية

ت	الباحث	عنوان البحث	رقم الصفحة
١٥	م.م. سحر ماهود محمد	المتبنيات الاجتماعية في البرامج الحزبية اللبنانية قبل الاستقلال	٥٣٧ - ٥٨٤
١٦	م.م. إيمان هيثم عبد علي	سمات الشخصية الصالحة والايجابية في ضوء النصوص القرآنية	٥٨٥ - ٦١٤
١٧	م.م. ناموس حميد عبد	أهمية التخطيط السياحي في تنمية الطلب على الخدمات السياحية / دراسة وصفية	٦١٥ - ٦٤٦
١٨	م. م. علي ضياء ربيع - م. م. غادة صفاء جبار	الدور الجيو - اقتصادي للدولة في تحديد السياسة الخارجية بعد عام ٢٠١٧: قطر إنموذجًا	٦٤٧ - ٦٨٦
١٩	م.م. رفيف أياد حسن عبد الله	التدفقات النقدية غير المشروعة من وإلى الدول الإقليمية - الاتجار بالنفوذ/ لبنان إنموذجًا	٦٨٧ - ٧١٦
٢٠	م.م. عبد الرحمن ياسين عبد الرحمن	جريمة القتل العمد مقارنة بالفقه الإسلامي	٧١٧ - ٧٥٢

٢١	الباحثة: سارة حكمت عبدالله فرج – أ.م.د. مصطفى كاظم محمود	المقاصد الضرورية لحفظ النفس وتطبيقاتها في كتاب عمدة الأحكام للإمام عبد الغني المقدسي	٧٥٣ – ٧٧٢
٢٢	للباحثة سعاد جاسم محمد رمضان – إشراف: الدكتور عمر نواف موسى	حكاية المذهب بين الإمامين الماوردي والجويني في الوضوء وأثرهما في المذهب الشافعي	٧٧٣ – ٨٠٨
٢٣	الباحثة: تمارا عامر أحمد حمود – بإشراف أ.د. محمد جاسم محمد	اختيارات أحمد البعلي في مسالك العلة في كتابه الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير	٨٠٩ – ٨٣٠
٢٤	الباحث: مشتاق محمد عبد – بإشراف الدكتور عبد الحميد الصباغ	دور كفاية رأس المال في تحسين الكفاءة المالية للقطاع المصرفي	٨٣١ – ٨٦٨
٢٥	الباحث وائل عسل عبد الفلاحي بإشراف د. عقبة صباغ	التمكين الإداري ودوره في رفع كفاءة الأداء الوظيفي	٨٦٩ – ٩١٢
٢٦	الباحث: عز الدين صباح صالح – أ.د.صهيب محمد ناصر	أحكام الجزية بين الخراج والأموال / دراسة مقارنة في المحتوى	٩١٣ – ٩٤٨

٢٧	الباحث: سعد أحمد فرحان – أ.م.د. أحمد خالد محمود	التقعيد بالتمثيل في أدوات نصب الفعل المضارع عند ابن معط (ت:٦٢٨هـ) وابن الخباز (ت:٦٣٨هـ) في شرح الدّرّة الألفيّة	٩٤٩ – ٩٨٨
٢٨	الباحث: ضياء محمود عبود – بإشراف: أ.م.د. ابراهيم جليل علي	الاختيارات الفقهية لابن الفرس الأندلسي (ت:٥٧٩هـ) في الهدي في الحج في كتابه أحكام القرآن / دراسة مقارنة	٩٨٩ – ١٠٠٨
٢٩	محمود طارق هادي الطائي – بإشراف أ.م.د. أحمد عليوي حسين	منهج الخطيب الشربيني في الاستدراك في كتابه البدر الطالع في حل ألفاظ جمع الجوامع	١٠٠٩ – ١٠٣٤
٣٠	م.د. سحر محسن عبود	دور الهيئات الرقابية المستقلة في مكافحة الفساد / نماذج مختارة	١٠٣٥ – ١٠٨٢

حكاية المذهب بين الإمامين الماوردي والجويني في الوضوء وأثرهما في المذهب الشافعي

The story of the doctrine between Imams Al-Mawardi and Al-Juwayni regarding ablution and their impact on the Shafi'i doctrine

بحث مستل من رسالة ماجستير في كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد

للباحثة سعاد جاسم محمد رمضان
Souad Jassim Mohammed Ramadan
Email: suad.jassem2101m@cois.uobaghdad.edu.iq

إشراف: الدكتور عمر نواف موسى
Dr. Omar Nawaf Musa
Omar.abd@cois.uobaghdad.edu.iq Email:

ملخص البحث

يعد الفقه في الدين من أشرف العلوم قدرًا وأعظمها أجرًا وأتمها فائدة وفضلًا، ولذلك هيأ الله سبحانه وتعالى لهذه الأمة من وهب حياته وفكره لهذا العلم، ومن أبرز هؤلاء الأعلام في هذا المضمار العالم الجليل الإمام الشافعي (ـرحمه الله) وقد أخذ عنه فقه كثير سواء كان من فقهه القديم أو الجديد، ثم سخر الله لعلم الإمام الشافعي من حفظه وخرّج على قواعده واستنبط على أصوله من تلامذته وتلاميذهم من بعدهم، ثم سخر الله من يجمع أقوال الإمام الشافعي ووجوه أصحابه وتخريجاتهم من فقه الإمام ـرحمه الله.

وكان هذا الجمع والترتيب على طريقتين عرفت إحداهما بطريقة العراقيين، والأخرى بطريقة الخراسانيين، وقد اختلفت هذه الطرق في حكاية بعض المسائل فمثلًا العراقيون حكوا المذهب في إحدى المسائل فيها قولين أو وجهين، بينما حكى الخراسانيون المذهب في نفس المسألة ولكن على ثلاثة أقوال أو ثلاثة أوجه، أو يحكي أحدهما قولين في المسألة بينما الآخر يحكي وجهين في نفس المسألة ولا يقول بوجود الأقوال فيها وإنما هي أوجه وهكذا، لهذا فقد آثرت بتوجيه بحثي على المقارنة في حكاية المذهب بين الماوردي في كتابه الحاوي الكبير وهو من أعلام الطريقة العراقية، وبين الجويني المعروف بـ (إمام الحرمين) في كتابه نهاية المطلب في دراية المذهب وهو من أعلام الطريقة الخراسانية، ولا سيما إن كتابيهما اللذين ذكرتهما يعدان المرجع الأساس لمعرفة عدد الأقوال والأوجه والطرق الواردة في المسائل، ثم بيان أثر ذلك في الفقه الشافعي، والمسائل التي كتبتها في هذا الموضوع كانت في الوضوء.

الكلمات المفتاحية: حكاية المذهب، الماوردي، الجويني.

Research Summary

Jurisprudence in religion is considered one of the most honorable sciences، the greatest reward، and the most complete benefit and virtue. Therefore، God Almighty has prepared for this nation those who devote their lives and thoughts to this science. Among the most prominent of these scholars in this field is the venerable scholar Imam Al-Shafi'i (may God have mercy on him)، and he learned much jurisprudence from him، whether he was From his old or new jurisprudence، then God made fun of the knowledge of Imam al-Shafi'i from those who memorized it and deduced its principles and deduced its principles from his students and their students after them. Then God made fun of those who collected the sayings of Imam al-Shafi'i and the faces of his companions and their graduations from the jurisprudence of the Imam - may God have mercy on him.

This collection and arrangement took place in two ways، one of which was known as the method of the Iraqis، and the other was known as the method of the Khorasanis. These methods differed in the narration of some issues. For example، the Iraqis narrated the doctrine on one of the issues that had two opinions or two aspects، while the Khorasanis narrated the doctrine on the same issue، but in three opinions or three aspects. Or one of them narrates two opinions on the issue، while the other narrates two aspects of the same issue and does not say that there are opinions on it، but rather they are aspects and so on. For this reason، I chose to direct my research on the comparison in the story of the doctrine between Al-Mawardi in his book Al-Hawi Al-Kabir، who is one of the notables of the Iraqi order، and Al-Juwayni، known as (Imam of the Two Holy Mosques) In his book، Nihayat al-Muttalib fi Dirayah al-Madhab، he is one of the notables of the Khorasani order، especially since the two books I mentioned are considered the basic reference for knowing the number of sayings، aspects، and methods mentioned in the issues، then explaining the impact of that on Shafi'i jurisprudence، and the issues that I wrote on this subject were in ablution.

Keywords: The story of the doctrine، Al-Mawardi، Al-Juwayni.

المـــقدمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الفقه في الدين من أشرف العلوم قدرًا وأعظمها أجرًا وأتمها فائدة وفضلًا، ولذا فقد هيأ الله سبحانه وتعالى لهذه الأمة من وهب حياته وفكره لهذا العلم، ومن أبرز هؤلاء الأعلام في هذا المضمار العالم الجليل الإمام الشافعي ـرحمه الله وقد أخذ عنه فقه كثير وكان من فقهه القديم والجديد ثم سخر الله لعلم الإمام الشافعي من حفظه وخرّج على قواعده واستنبط على أصوله من تلامذته وتلاميذهم من بعدهم، ثم سخر الله من يجمع أقوال الإمام الشافعي ـرحمه الله- ووجوه أصحابه وتخريجاتهم من فقه الإمام ـرحمه الله، وكان هذا الجمع والترتيب على طريقتين عرفت احداهما بطريقة العراقيين، والأخرى بطريقة الخراسانيين.

وقد اختلفت هذه الطرق في حكاية بعض المسائل فمثلاُ العراقيون حكوا المذهب في إحدى المسائل فيها قولين أو وجهين، بينما حكى الخراسانيون المذهب في نفس المسألة ولكن على ثلاثة أقوال أو ثلاثة أوجه، أو يحكي أحدهما قولين في المسألة بينما الآخر يحكي وجهين في نفس المسألة ولا يقول بوجود الأقوال فيها وإنما هي أوجه، وهكذا، لهذا فقد آثرت بتوجيه بحثي على المقارنة في حكاية المذهب بين الماوردي في كتابه الحاوي الكبير وهو من أعلام الطريقة العراقية، وبين الجويني المعروف بـ (إمام الحرمين) في كتابه نهاية المطلب في دراية المذهب وهو من أعلام الطريقة الخراسانية، ولا سيما إن كتابيهما اللذين ذكرتهما تعد المرجع الأساس لمعرفة عدد الأقوال والأوجه والطرق الواردة في المسائل، ثم بيان أثر ذلك في الفقه الشافعي، والمسائل التي كتبتها في

هذا الموضوع كانت في الوضوء.

واقتضى هذا المبحث أن يقسم على ثلاثة مباحث: الأول: حياة الإمامين الماوردي والجويني وعصرهما، وفيه مطلبان، والمبحث الثاني: مفهوم مصطلح حكاية المذهب وأثره في المذهب الشافعي، وفيه مطلبان، والمبحث الثالث: أثر حكاية المذهب في الوضوء، وفيه ثلاثة مطالب.

وختامًا أسأل الله فواتح الخير وخواتمه وجوامعه وأوله وآخره وباطنه وظاهره والدرجات العلى من الجنة آمين، وأن يجعل بحثي هذا نافعًا، وأن يكون عملي خالصًا لوجهه الكريم، وأن يعفو عني إن أخطأت، فإن الخطأ من صفات البشر، وإني أتوب إليه من خطئي، وما عذري فيه إلا أني نويت الخير وطلبت الحق، وبذلت في سبيل الوصول إليه ما وسعني من جهد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: حياة الإمامين الماوردي والجويني وعصرهما.

المطلب الأول: حياة الإمامين الماوردي والجويني:

- أولًا: حياة الماوردي:

أ. اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه: هو علي بن محمد بن حبيب البصري، أبو الحسن، من الأئمة الكبار من طبقة أصحاب الوجوه في المذهب، لقبه: الماوردي[1]، وهو معروف به، لُقِب به؛ وهي نسبة إلى بيع ماء الورد مهنته[2]، ولقب أيضًا بأقضى القضاة، وقد أنكر بعض الفقهاء إطلاق هذا اللقب عليه وهم عندما قالوا ذلك، كانوا قد سمحوا لجلال

(١) ينظر: تاريخ مدينة السلام ١٣/ ٥٨٧ (١٤٩٢)، والوافي بالوفيات ٢١/ ٢٩٧.
(٢) ينظر: وفيات الأعيان ٣/ ٢٨٤ (٤٢٨).

الدولة [1] التلقيب بملك الملوك الأعظم، فلم يلتفت لهم، وبقي يطلق عليه هذا اللقب إلى أن توفي، رحمه الله تعالى[2].

ب. ولادته، ونشأته، وطلبه للعلم، ووفاته: ولد سنة: (٣٦٤ هـ)، بالبصرة ونشأ بها، وتفقه فيها على أبي القاسم الصميري، ثم رحل إلى بغداد، واستوطن فيها، وتفقه فيها على أبي حامد الإسفراييني، وقد درس ببغداد والبصرة سنين عديدة، وتولى القضاء في بلدان كثيرة، وتلقب بأقضى القضاة، وتوفي في ربيع الآخر سنة: (٤٥٠ هـ)، ودفن بمقبرة باب حرب ببغداد، عن عمر ناهز الست والثمانين سنة، رحمه الله تعالى[3].

جـ - أشهر شيوخه: أخذ الماوردي العلم عن عدد من الشيوخ، أشهرهم:

١. أبو القاسم الصميري: هو أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين بن محمد الصميري، وصميرء: نهر من أنهار البصرة، شيخ الشافعية، وهو من أصحاب الوجوه في المذهب، (ت: بعد ٣٨٦ هـ، ويقال: ٤٠٥ هـ).[4]

٢. أبو حامد الاسفراييني: هو الشيخ أبو حامد أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد الاسفراييني، الفقيه الشافعي، (ت: ٤٠٦ هـ)[5].

٣. أبو علي الجبلي: هو أبو علي الحسن بن علي بن محمد الجبلي، البصري، وتاريخ وفاته

(١) جلال الدولة هو: أبو طاهر فَيْرُوزْجرد بن الملك بهاء الدولة أبي نصر بن الملك عضد الدولة أبي شجاع بن ركن الدولة بن بويه الديلمي، سلطان بغداد، (ت: ٤٣٥ هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، ١٧/ ٥٧٧- ٥٧٨ (٣٨٢)، وشذرات الذهب ٥/ ١٦٧.

(٢) ينظر: معجم الأدباء ٥/ ١٩٥٥ (٨٢٢).

(٣) ينظر: تاريخ مدينة السلام ١٣/ ٥٨٧ (٦٤٩٢)، ووفيات الأعيان ٣/ ٢٨٢ (٤٢٨).

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٤- ١٥ (٦)، وطبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٩٩ (٢١٦).

(٥) ينظر: وفيات الأعيان ١/ ٧٢ (٢٦).

لا يعرف على وجه التحديد [١].

د- أشهر تلاميذه: درس عدد كبير من الطلبة على يد الماوردي، ومن أشهرهم:

١. الخطيب البغدادي: هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد الخطيب، البغدادي، الحافظ، (ت: ٤٦٣ هـ) [٢].

٢. أبو سعيد القشيري: هو عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن، أبو سعيد بن الأستاذ أبي قاسم، القشيري، من أهل نيسابور، (ت: ٤٩٤ هـ)[٣].

٣. ابن خيرون: هو: أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون، البغدادي، أبو الفضل بن الباقلاني، الحافظ، العالم، (ت: ٤٨٨ هـ)[٤].

هـ - أشهر كتبه:

١. الأحكام السلطانية.

٢. الحاوي الكبير.

٣. الإقناع.

٤. درر السلوك في سياسة الملوك.

٥ـ قوانين الوزارة[٥].

- ثانيًا: حياة الجويني.

(١) ينظر: الأنساب للسمعاني ٣/ ١٩٢.

(٢) ينظر: معجم الأدباء ١/ ٣٨٤- ٣٨٧ (١٢٠)، وطبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٢٩- ٣٧ (٢٥٩).

(٣) ينظر: تاريخ مدينة السلام وذيوله ١٦/ ١٤٧ (١٤٠)، والمنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور صحيفة: ٣٧٠ (١١١٩).

(٤) ينظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ٦- ٧ (١٣٤).

(٥) ينظر: وفيات الأعيان ٣/ ٢٨٢، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ٦٥- ٦٧.

أ- اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حَيُّويه[1]، أبو المعالي[2]، الجويني ثم النيسابوري، وهو شيخ الشافعية ورئيسهم بنيسابور، بعد والده، أما لقبه؛ فقد لقب بألقاب عديدة، منها: ضياء الدين، وفخر الإسلام، وإمام الحرمين[3] وهذا اللقب أكثرها شيوعًا ومتى أُطلق هذا اللقب في الكتب والمصنفات عرفنا أنه هو المقصود، بل إن هذا الأمر زاد عند الشافعية، فأصبحوا عندما يطلقون لفظ الإمام عرفنا أنه هو المعني، وذكر البعض أن ذلك بسبب كونه خرج إلى مكة فحج بها ثم إلى المدينة، وجاور بمكة أربع سنين للعبادة، والتدريس، والإفتاء، وصنف بها أشهر كتبه وهو: « نهاية المطلب في دراية المذهب»[4].

ب- ولادته، ونشأته، وطلبه للعلم، ووفاته: ولد في أول محرم سنة: (٤١٩ هـ)[5]، على الراجح، لإجماعهم على تاريخ وفاته وأنه توفي عن عمر ناهز التسع والخمسين سنة،

(١) ينظر: وفيات الأعيان ٣/ ١٦٧ (٣٧٨)، وطبقات الشافعية الكبرى ٥/ ١٦٥ (٤٧٧)، ويلاحظ: أنه قد أختلف في اسمه بعد اسم أبيه وجده، والراجح من ذلك هو ما قاله ابن خلكان فهو متقدم على من خالفوه، والأقرب لزمان المترجم عنه، وكذلك فإن روايته معتضده برواية شخص آخر أقرب زماناً وهو ياقوت الحموي، فزيادة الثقة مقبولة، ينظر: اختيارات الإمام الجويني في كتاب البيع من كتابه (نهاية المطلب في دراية المذهب)، للدكتور يوسف نوري حمه باقي، أطروحة دكتوراه، جامعة بغداد/ ٢٠١٥ م، صحيفة: ١٢- ١٥.

(٢) ينظر: تاريخ مدينة السلام وذيوله ١٦/ ٤٣ (٢٦)، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٦٨ (٢٤٠)، ويلاحظ: أن هذه الكنية ليست بالنسبة لولده، وإنما هي للتعظيم، والوصف، والمدح، فهي تدل على حصوله على المكانة العالية والرفيعة في العلم والدين، ينظر: الإمام الجويني إمام الحرمين صحيفة: ٤٥.

(٣) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور ١/ ٣٦١ (١٠٩٠)، والوافي بالوفيات ١٩/ ١١٦.

(٤) ينظر: تاريخ مدينة السلام وذيوله ١٦/ ٤٣- ٤٤ (٢٦)، والأعلام ٤/ ١٦٠.

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٦٨ (٢٤٠)، والأعلام ٤/ ١٦٠.

وبعملية حسابية بسيطة ندرك رجحانه[1]. نشأ إمام الحرمين في أسرة علمية، تتوارث العلم ويأخذ بعضهم عن بعض[2]. وأما بيئته التي نشأ فيها فقد كانت خراسان، بيئة علم وحضارة وآراء متدفقة متنافسة، مما كان لا بد أن تؤثر في تكوين شخصيته[3].

وعندما بلغ إمام الحرمين تفقه على والده، فأتى على جميع مصنفاته قلبها ظهرًا لبطن، وتصرّف فيها، وخرّج المسائل بعضها على بعض، ودرس لسنين، فكان حر الرأي، لا يقلد أحدًا منذُ شبابه، ورفض تقليد والده وأصحابه، وأخذ في التحقيق وجد واجتهد في المذهب والخلاف ومجالس النظر، ثم توفى والده وهو دون العشرين أو يقاربها، وأُقعد مكان والده للتدريس، وقد كان ينفق من ميراثه وما كان له من دخل على التفقه والعلم، ويواظب على المناظرات إلى أن ظهر التعصب واضطربت الأحوال، فاضطر عندها إلى السفر عن بلده نيسابور، وكان يلتقي بأكابر العلماء وناظرهم ، ثم ذهب للحج، وجاور بمكة أربع سنين يدّرس ويفتي ويجمع طرق المذهب، ثم عاد بعد ذلك لبلده لمضي فترة التعصب، واستقرار الحال، وبنيت له هناك المدرسة النظامية[4] فدرّس بها، وبقي هناك ثلاثين سنة غير مزاحم، وحضر درسه عدد كبير من التلاميذ الذين أصبح منهم فيما بعد أئمة ومدرسين، فيظهر لنا هنا فضله وأثره في الدين الذي سيبقى بإذن الله تعالى إلى

(١) ينظر: تبيين كذب المفتري صحيفة: ٢٨٥، والإمام الجويني إمام الحرمين صحيفة: ٤٥.
(٢) ينظر: الإمام الجويني إمام الحرمين صحيفة: ٤٧.
(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ٥/ ١٦٨ (٤٧٧).
(٤) المدرسة النظامية : وهي التي بناها الوزير لدولة السلاجقة نظام الملك ببغداد سنة ٤٥٩ هـ، وعيّن للتدريس فيها الشيخ إسحاق الشيرازي، ينظر: شذرات الذهب ٥/ ٢٥٣.

يوم الدين[1]. توفي في (٢٥) ربيع الآخر سنة: (٤٧٨ هـ) بنيسابور، رحمه الله تعالى[2].

جـ - أشهر شيوخه: تتلمذ إمام الحرمين على عدد من الشيوخ، من أشهرهم:

١ - الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين: هو أبو محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني، ركن الدين، الفقيه الشافعي، الأصولي، الأديب، النحوي، المفسّر، (ت: ٤٣٨ هـ) بنيسابور[3].

٢ - الأستاذ أبو القاسم الاسفراييني الإسكاف: هو عبد الجبار بن علي بن محمد بن حسكان، الإمام الأستاذ أبو القاسم الإسفراييني، المعروف بالإسكاف، العلامة الأصم، المتكلم، (ت: ٤٥٢ هـ)[4].

٣- أبو سعيد النصرويي: هو: أبو سعيد عبد الرحمن بن حمدان بن محمد بن نصرويه النصرويي، من أهل نيسابور، الإمام، المحدث، (ت: ٤٣٣ هـ)[5].

د- أشهر تلاميذه: أخذ العلم عن إمام الحرمين عدد كبير من الطلبة، من أشهرهم:

١ - الغزالي: هو أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، الغزالي الطوسي، شافعي المذهب، صوفي الطريقة، حجة الإسلام، (ت: ٥٠٥ هـ) بطوس[6].

---

(١) ينظر: تبيين كذب المفتري صحيفة: (٢٧٩)، وطبقات الشافعية الكبرى ٥/ ١٦٨- ١٧١ (٤٧٧).

(٢) ينظر: تبين كذب المفتري صحيفة: ٢٨٤، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٧٦ (٢٤٠).

(٣) ينظر: وفيات الأعيان ٣/ ٤٧.

(٤) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور (٣٧٣) (١١٢٦)، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ١١٧ (٥٧).

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٥٣- ٥٥٤ . (٣٦٩)

(٦) ينظر: المنتخب من كتاب السياق صحيفة: ٧٦ (١٦١)، وسير أعلام النبلاء ١٤ـ ٢٦٧ (٤٦٢٧).

٢- الكيا الهراسي: هو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري، المعروف بالكيا الهراسي، عماد الدين، الشافعي، (ت: ٥٠٤ هـ) ببغداد[١].

٣- أبو المظفر الخوافي: هو أبو المظفر أحمد بن محمد بن المظفر الخوافي، وخواف: قرية من أعمال نيسابور، (ت: ٥٠٠ هـ) بطوس[٢].

هـ - آثاره العلمية:

ترك إمام الحرمين خلفه ثروة علمية عظيمة في مختلف العلوم والفنون، فمصنفاته شملت الكلام، وأصول الفقه، والتفسير، والفقه، والخلاف، والجدل، والخطب، والمواعظ، والوصايا، سأذكر بعضها:

١- الشامل في أصول الدين، مطبوع الجزء الأول منه فقط.

٢- نهاية المطلب في دراية المذهب[٣]، مطبوع.

٣- البرهان في أصول الفقه[٤]، مطبوع.

٤- غياث الأمم في التياث الظلم، وهو من المخطوطات.

٥- تفسير القرآن الكريم[٥]، وهو من المخطوطات.

(١) ينظر: وفيات الأعيان ٣/ ٢٨٦- ٢٨٩ (٤٣٠)، وسير أعلام النبلاء ١٩/ ٣٥٠- ٣٥١ (٢٠٧).

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ٦/ ٦٣ (٥٩٦)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٢٦٢- ٢٦٣ (٢٢٥).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٧٥، وطبقات الشافعية الكبرى ٥/ ١٧١.

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٧٥، وطبقات الشافعية الكبرى ٥/ ١٧١.

(٥) ينظر: هدية العارفين ١/ ٦٢٦.

المطلب الثاني: عصر الإمامين الماوردي والجويني

عاش الماوردي والجويني في الثلث الأخير من القرن الرابع الهجري والنصف الأول من القرن الخامس الهجري. كانت هذه المدة التي عاشا فيها من الناحية السياسية والدينية مضطربة جدًا، إذ كانت فيها صراعات وخلافات كثيرة؛ السبب في ذلك كما ترويه المصادر ضعف الدولة العباسية الأمر الذي أدى إلى تمزيق الأمة الإسلامية وتشتيت وحدتها، فاستقلت بعض الدول عن الدولة العباسية استقلالًا تامًا، بينما أخذ بعضها يتجه نحو الاستقلال الجزئي[1]، فمن هذه الدول خراسان موطن الجويني والعراق موطن الماوردي تحت الحكم البويهي[2] ثم السلجوقي[3]، وكان لسياسة البويهيين أسوأ الأثر في العراق وخراسان، فقد قامت الفتن وانتشرت الفوضى، وكثر التمرد والعصيان في صفوف العساكر، وقوي نفوذ البويهيين خلال ذلك، فاستأثروا بالسلطة دون الخليفة

(١) ينظر: البداية والنهاية ١١/ ٣٤٢- ٣٤٣، وأطلس تاريخ الدولة العباسية صحيفة ١٥٢.

(٢) البويهيون: هم المنتسبين إلى أبي شجاع بويه الذي نشأ في بلاد الديلم التي تقع جنوب غربي بحر قزوين، ويعتبر أبناءه الثلاثة علي، وحسن، وأحمد، المؤسسون لأسرة بني بويه، وكانت بداية نفوذهم في فارس والمناطق المحيطة بها بين عامي ٣١٦- ٣١٧ هـ، وقد ظهر البويهيون على مسرح الأحداث في أواخر عصر نفوذ الأتراك فبدئوا منذ عام ٣٢١ هـ يؤسسون لأنفسهم مناطق نفوذ تخضع لسيطرتهم التامة، ينظر: أطلس تاريخ الدولة العباسية لابن المغلوث، صحيفة: ١٥١.

(٣) السلاجقة: وهم مجموعة قبائل تركية تنتمي في الأصل إلى طائفة الأوغوز، استقرت في إقليم ما وراء النهر في أواخر القرن الرابع وأوائل القرن الخامس الهجريين بعد أن أسلمت وحسُن إسلامها، ثم انتقلت بعد سنوات قليلة إلى خراسان وكونت جيشاً قوياً تمكنت به من دخول مدينة نيسابور عام ٤٢٩ هـ، وأعلن زعيمها طغرل بك قيام الدولة السلجوقية ونادى بنفسه سلطاناً على هذه الدولة، وفي عام ٤٤٧ هـ جاء طغرل بك بالسلاجقة إلى بغداد بعد استأذنه من الخليفة، وكان ذلك إيذاناً بقيام السلطنة السلجوقية في العراق ودخول الخلافة العباسية عهد جديد وسمي هذا العهد بعهد النفوذ السلجوقي، فحكموا من ٤٤٧ هـ إلى ٦٥٦ هـ، ينظر: الكامل في التاريخ ٨/ ١٢٥، وتاريخ الدولة العباسية لابن المغلوث، صحيفة ٢٥٧.

الذي لم يعد له من الخلافة إلا اسمها، وأصبح البويهيون يخلعون خليفة وينصبون آخر بحسب أهوائهم[١].

وفي هذه الظروف اختير الماوردي سفيرًا بين البويهيين والخليفة في بغداد، وهذا يعني إن الماوردي لم يكن منعزلًا عن الحياة السياسية في عصره، بل كان له دور عملي بالإضافة إلى دوره الفكري المتمثل في مؤلفاته السياسية التي وضح فيها سبل الإصلاح السياسي ومعالجة الانحرافات، مع بيان الحل الإسلامي لها، فكان مؤلفًا وفقيهًا سياسيًا بارزًا[٢].

غير إن هذا الحال لم يستمر كثيرا إذ جاء السلاجقة وأخذوا خراسان وما يقربها سنة (٤٢٦ هـ)، وتم الأمر لهم سنة (٤٣١ هـ) رويدًا رويدًا، ولكن مجيئهم وظهورهم لم يكن كافيًا للقضاء على الفتن بشكل مباشر وسريع، ولكنهم عملوا جاهدين على إعادة الهدوء والاستقرار إلى البلاد التي سيطروا عليها، من خلال التطوير الاجتماعي ونشر الوعي بحقيقة الإسلام، وفُتحت مدارس عديدة يُدرَس فيها الدين الإسلامي على أيدي كبار العلماء ومن أهم تلك المدارس: مدرسة بغداد، ونيسابور، وأصبهان، والبصرة، والموصل وغيرها، وكان الجويني من انتدب للتدريس في مدرسة نيسابور، وهكذا استعادت الدولة الإسلامية استقرارها ووحدتها.

الأمر الذي كان له أثر كبير في حياة الجويني وبالأخص من الناحية العلمية، فإن الجويني اضطر للنزوح عن نيسابور بسبب ظهور التعصب بين المذاهب الإسلامية، مستغلًا رحلته في طلب العلم، فالتقى بكبار شيوخ عصره واستفاد منهم وناظرهم، وترك بصمته في مجال الفقه والقانون[٣].

---

(١) ينظر: الكامل في التاريخ ٦/ ٣١٤- ٣١٧.

(٢) ينظر: معجم الأدباء لياقوت الحموي ١٥/ ٥٣، والكامل في التاريخ ٨/ ١٩٩.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣/ ١٦٧، والجويني إمام الحرمين، صحيفة: ٤١-

أما الجانب العلمي فيتبين لنا أنه رغم الفوضى التي كانت سائدة في تلك الأيام إلا إنها كانت من أخصب العصور الإسلامية في الإنتاج الفكري في العلوم والفنون والآداب.

لعل السبب في ذلك؛ هو قرب ذلك العهد من النهضة العلمية الكبرى التي وضع الرشيد والمأمون أساسها خلال أيام خلافتهما، تلك الأيام التي تعد بحق العصر الذهبي للإسلام[١].

ونشأ التقليد لأصحاب المذاهب الفقهية في القرنين الرابع والخامس الهجريين، إذ كان قلما يخرج العلماء من أتباع مذهب من هذه المذاهب عن مذهب إمامهم وطريقته في الاجتهاد.

ورغم نشوء التقليد في هذا العصر إلا أنه يمتاز بكثرة العلماء في شتى الفنون، وكثرة التصانيف في مختلف العلوم، وكما تطورت الوظيفة الفعلية للمساجد إذ لم يقتصر التعليم فيها على الفقه والحديث والتفسير بل امتدت إلى تعليم اللغة والأدب والشعر والمغازي والسير.

فقد زخر هذا العصر الذي عاش فيه الإمامان الماوردي والجويني بجمهرة كبيرة من العلماء والأدباء والشعراء والفقهاء والمفسرين والمحدثين مما كان له أثر كبير في إذكاء الحياة العلمية في تلك الحقبة[٢].

.٤٤

(١) ينظر: مقدمة أدب الوزير صحيفة: ٤ - ٦.

(٢) ينظر: مقدمة الأحكام السلطانية صحيفة: ١٦.

المبحث الثاني: مفهوم مصطلح حكاية المذهب وأثره في المذهب

المطلب الأول: مفهوم مصطلح حكاية المذهب

لهذا المصطلح مفردتان ، لذلك سأذكر معناهما لغةً ثم أذكر تعريف هذا المصطلح، وكما يأتي:

أ- الحكاية: لغةً: من حكى، وحكيتُ عنه الكلام حكايةً، أي: نقلتهُ، ومنه حاكيته، أي: فعلتُ مثل فعله، أو قلتُ مثل قوله سواءٌ لم أجاوزه[1].

ب- المذهب: لغةً: مصدر كالذّهاب، يقال: ذهب، ذهابًا، وذهوبًا، والمذهب، هو: القصد، والطريقة[2].

ت- حكاية المذهب: اصطلاحًا: هي خلاف الأصحاب في نقل المذهب، كأن يحكي بعضهم في المسألة قولين، بينما يحكي آخرون في المسألة قولًا واحدًا، أو وجهين، وهكذا[3].

وسيتضح لنا هذا المعنى أكثر من خلال المسائل الواردة في المسائل القادمة.

المطلب الثاني: أثر حكاية المذهب على المذهب الشافعي

ترتب على هذا الخلاف ظهور طريقتين ناقلتين للمذهب، عرفت إحداهما بطريقة العراقيين، والأخرى بطريقة الخراسانيين، واعتنت كلتاهما بالمذهب من حيث استخراج الأحكام، وعرض المسائل وتخريجها وتفريعها على أصول الشافعي وقواعده، فنتج عن ذلك تمايز بين الطريقتين من حيث المنهج والتأليف والتفريع والتفكير الفقهي

(١) ينظر: لسان العرب (مادة: حكي)، ١٤/ ١٩١، وتاج العروس (مادة: حكي)، ٣٧/ ٤٥٨.
(٢) ينظر: المصباح المنير (مادة: ذهب)، ١/ ٢١٠، وتاج العروس (مادة: ذهب)، ٢/ ٤٤٩- ٤٥٠.
(٣) ينظر: نهاية المطلب مقدمة المحقق صحيفة: ١٤٨، وتحفة المحتاج ١/ ٤٨، ودراسة موسوعية لاصطلاحات الشافعية صحيفة: ٩٥- ٩٦.

إلا أنهما يعملان سويًا من خلال أصول الشافعي بالجملة، فالخلاف بينهما هو بالرواية عن الإمام ووجوه متقدمي الأصحاب، واختلاف في طريقة التصنيف[١]، وقد أشار إلى ذلك النووي في المجموع، بقوله: «وأعلم أن نقل أصحابنا العراقيين لنصوص الشافعي وقواعد مذهبه ووجوه متقدمي أصحابنا أتقن وأثبت من نقل الخراسانيين غالبًا والخراسانيين أحسن تصرفًا وبحثًا وتفريعًا وترتيبًا غالبًا»[٢].

يتبين لنا من كلام النووي أن طريقة العراقيين أثبت من طريقة الخراسانيين في نقل المذهب، وأن طريقة الخراسانيين في التأليف أحسن من طريقة العراقيين.

وسأتناول هاتين الطريقتين بشيء من التفصيل، ولما يأتي:

الطريقة الأولى: طريقة العراقيين: وهم الطائفة الكبرى في الاهتمام بفقه الشافعي ونقل أقواله، ويسمون بالبغداديين أيضًا؛ لأن أغلبهم سكن بغداد وما حولها، ورئيس هذه الطريقة، هو: أبو حامد الاسفراييني، وعنه انتشر فقههم، وتبعه جماعة كثيرون، أشهرهم: الماوردي، والمحاملي[٣]، وأبو إسحاق الشيرازي[٤] وأبو الطيب الطبري[٥].

---

(١) ينظر: دراسة موسوعية لاصطلاحات الشافعية صحيفة: ٧٨.

(٢) ينظر: المجموع ١/ ٦٩.

(٣) المحاملي هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل، أبو الحسن، الضبي، البغدادي، المعروف بابن المحاملي، أحد شيوخ الشافعية، (ت: ٤١٥ هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٠٣- ٤٠٥ (٢٦٦)، وطبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٤٨- ٤٩ (٢٦٦).

(٤) أبو إسحاق الشيرازي هو: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، الشيرازي، الفيروزآبادي، (ت: ٤٧٦ هـ)، ببغداد، ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٥٢ ـ ٤٦٢ (٢٣٧)، وطبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٢١٥ـ ٢٢٩ (٣٥٧).

(٥) أبو الطيب الطبري هو: طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري، القاضي، الفقيه، (ت: ٤٥٠ هـ)، ببغداد، ينظر: وفيات الأعيان ٢/ ٥١٢- ٥١٥ (٣٠٧)، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٦٨- ٦٧١ (٤٥٩).

الطريقة الثانية: طريقة الخراسانيين: وهم الطائفة الكبرى بعد العراقيين في الاهتمام بفقه الشافعي ونقل أقواله، ويسمون بالمراوزة أيضًا؛ لأن شيخهم مروزي ومعظم أتباعهم من مرو وما والاها[1]، ورئيس هذه الطريقة، هو: القفال المروزي[2]، وتبعه جماعة كثيرون، أشهرهم: أبو محمد الجويني[3]، وإمام الحرمين، وأبو علي السنجي[4]، والغزالي[5].

وأعلم إن هاتين الطريقتين كانت نشأتهما متزامنة وفي وقت واحد، وما قبلهما لم يكن يوصف بأنه عراقي، ولا خراساني، ومما يدل على هذا: إن شيخي الطريقتين كانا من طبقة زمنية واحدة.

وكذلك لم تتقيد إحدى الطريقتين بنقل قول الشافعي القديم دون الجديد، أو القول الجديد دون القديم، بل كانتا تنقلان كليهما وكذلك الأوجه الفقهية[6].

---

(١) ينظر: تحرير الفتاوي ١/ ٤٤- ٤٥.

(٢) القفال المروزي هو: أبو بكر عبد الله بن أحمد بن عبد الله، المروزي، القفال الصغير، الإمام الزاهد، شيخ خراسان، (ت: ٤١٧ هـ)، ينظر: طبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٤٩٦- ٥٠٠ (١٨١)، وطبقات الشافعية الكبرى ٥/ ٥٣- ٥٦ (٤٢٧).

(٣) أبو محمد الجويني قد سبقت ترجمته في شيوخ إمام الحرمين.

(٤) أبو علي السنجي هو: أبو علي الحسين بن شعيب بن محمد السنجي، نسبة إلى السنج وهي من أكبر قرى مرو، الإمام، الفقيه الشافعي، كان فقيه أهل مرو في عصره، تلخيص ابن القاص، وشرح فروع ابن الحداد، وله تعليقه، جمع فيها طريقتي العراق وخراسان، وهو أول من فعل ذلك، (ت: ٤٢٨ هـ، وقيل: ٤٣٠ هـ، وقيل: غير ذلك)، ينظر: وفيات الأعيان ٢/ ١٣٥- ١٣٦ (١٨٤)، وطبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٣٤٤- ٣٤٥ (٣٩٠).

(٥) الغزالي هو: أبو حامد، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، الغزالي الطوسي، شافعي المذهب، صوفي الطريقة، الإمام، حجة الإسلام، ينظر: طبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٢٤٩ـ ٢٦٤ (٧٠) ، وسير أعلام النبلاء ١٤ـ ٢٦٧ (٤٦٢٧).

(٦) ينظر: نهاية المطلب مقدمة المحقق/ ١٣٢- ١٤٨، ويلاحظ: أن هذه النسبة وهي: عراقي،

وهكذا انتهى الفقه الشافعي إليهما، وأصبحت الكتب المعتبرة لا تعدوهما، فمتى اتفقت الطائفتان على فرع من الفروع كان هذا القول هو المعتمد في المذهب.

ثم اشتغل المرجحون في المذهب كالرافعي والنووي وتقي الدين السبكي[1] وتاج الدين السبكي[2] والإسنوي[3] وابن الملقن[4] وغيرهم، بتوجيه هذه الأقوال وبيان الرأي الراجح منها، وممن أهتم بذلك وبذل الجهد الأكبر الإمام الرافعي والإمام النووي حتى أن من جاء بعدهم قد اشتغل بترجيحاتهم[5].

وأخيرًا فإن معرفة هاتين الطريقتين تساعد في تحرير المذهب، وبيان الراجح، ومعرفة ما هو موافق لقول الشافعي وأصوله، حتى يصح أن ينسب إليه، لتمييزه عن غير من

أو خراساني، ليس لها علاقة بالعِرق، والمولد، وإنما هذه النسبة متعلقة بالشيوخ، والتلقي، وموطن المدارسة، والتلمذة، فقد يكون أصل الصاحب من خراسان، وكذلك عرقه ومولده، إلا أنه عاش في العراق وسمع مشايخ العراق، فيكون حينئذٍ عراقياً، وأقرب مثال لذلك شيخ العراقيين أبو حامد الاسفراييني، فهو اسفراييني المولد والنشأة، قدم بغداد شاباً، فتفقه على شيوخ العراق وتخرّج بهم، فصار بهذا عراقياً، بل أصبح شيخهم.

(١) تقي الدين السبكي هو: علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام، السبكي، شيخ الإسلام، قاضي القضاة، من تصانيفه: الابتهاج في شرح المنهاج، وتلخيص التلخيص، ومختصر طبقات الفقهاء، وغير ذلك، (ت: ٧٥٦ هـ)، ينظر: الوافي بالوفيات ٢١/ ١٦٦- ١٦٨، والأعلام ٤/ ٣٠٢.

(٢) تاج الدين السبكي هو: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، قاضي القضاة، العلامة تاج الدين السبكي، (ت: ٧٧١ هـ)، ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/ ١٠٤- ١٠٧ (٦٤٩)، والأعلام ٤/ ١٨٤- ١٨٥.

(٣) الإسنوي هو: أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، جمال الدين، توفي سنة: ٧٧٢ هـ، بالقاهرة ينظر: الأعلام ٣/ ٣٤٤- ٣٤٥، وشذرات الذهب ٨/ ٣٨٣- ٣٨٤.

(٤) ابن الملقن هو: عمر بن علي بن أحمد بن محمد، أبو حفص، الشيخ العلامة، عمدة المصنفين الأندلسي الأصل المصري، المعروف بابن الملقن، (ت: ٨٠٤ هـ)، ودفن بحوش الصوفية خارج باب النصر، ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٤/ ٤٣ (٧٣٩)، وشذرات الذهب ٩/ ٧١- ٧٣.

(٥) ينظر: تحفة المحتاج ١/ ٣٩- ٤٢.

الوجوه والاجتهادات التي لا يصح أن تنسب إلى الشافعي، واعتبارها مذهبًا له على القول الراجح[1].

المبحث الثالث: أثر حكاية المذهب في الوضوء:

المطلب الأول: المسألة الأولى: عزوب نية المتوضئ[2] قبل غسل الوجه بعد أن كان مستحضرها في أول الوضوء:

حكى الماوردي المسألة على (ثلاثة أوجه)[3]، ووافقه على ذلك الشاشي[4]، والنووي[5]، وابن الرفعة[6]، وكما يأتي:

الوجه الأول: أنه يجزئه، وبه قال أبو حفص بن الوكيل[7].

---

(١) ينظر: نهاية المطلب مقدمة المحقق/ ١٥٣، والمجموع ١/ ٦٥.

(٢) عزوب النية، أي: انقطاع النية والذهول عنها، بعد الإتيان بها في محلها عند غسل الوجه، ينظر: كفاية النبيه ١/ ٢٧٤، ومواهب الجليل ١/ ٢٣٩.

(٣) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣- ٩٤.

(٤) ينظر: حلية العلماء ١/ ١٠٩- ١١٠.

الشاشي هو: محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر الشاشي، أبو بكر، لقب بفخر الإسلام، (ت: ٥٠٧ هـ)، ودفن في تربة أبي إسحاق الشيرازي، ينظر: تاريخ مدينة السلام وذيوله، ٢١/ ٦ـ ٧ (١)، وطبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٨٥ـ ٨٩ (٣).

(٥) ينظر: روضة الطالبين ١/ ٤٧، والمجموع ١/ ٣٢٠.

والنووي هو: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مُرّي النووي، الحافظ، الفقيه، (ت: ٦٧٦ هـ)، بنوى ودفن فيها، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ٨/ ٣٩٥- ٣٩٦ (١٢٨٨).

(٦) ينظر: كفاية النبيه ١/ ٢٧٣.

ابن الرفعة هو: أحمد بن محمد بن علي، أبو العباس، المعروف بابن الرفعة، شيخ الإسلام، (ت: ٧١٠ هـ)، ودفن بالقرافة، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ٩/ ٢٤- ٢٦ (١٢٩٨)، وطبقات الشافعية ٢/ ٢١١ـ ٢١٣ (٥٠٠).

(٧) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣، والمجموع ١/ ٣٢٠، وكفاية النبيه ١/ ٢٧٣.

أبو حفص بن الوكيل هو: عمر بن عبد الله بن موسى، أبو حفص، المعروف بابن الوكيل، ويعرف

وإليه ذهب الحنفية[١]، والمالكية في المشهور[٢]، والحنابلة[٣]، والإمامية[٤].

دليلهم: أن تلك السنن من ضمن أفعال الوضوء، فالنية إذا اقترنت بها، فقد اقترنت بأول العبادة، وإن لم تكن فرضًا. [٥]

الوجه الثاني: أنه لا يجزئه عند غسل كفيه، ويجزئه عند المضمضة والاستنشاق، وبه قال أبو إسحاق المروزي[٦].

دليلهم: أن المضمضة والاستنشاق معتد بها؛ لأنها من الوجه، فصارت النية موجودة عند أخذه في تطهير وجهه[٧].

الوجه الثالث: أنه لا يجزئه، إلا أن يكون حين تمضمض أو استنشق قد أصاب الماء

أيضاً بالباب شامي، نسبة إلى باب الشام، وهي إحدى المحال الأربع بالجانب الغربي من بغداد، وهو من الأئمة أصحاب الوجوه في المذهب الشافعي، مات ببغداد بعد سنة: (٣١٠ هـ)، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٤٧٠ (٢٣٥)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة، ١/ ٩٧ (٤٣).

(١) ينظر: الهداية ١/ ١٦، والغرة المنيفة صحيفة: ١٩ـ ٢٠، ويلاحظ: أن النية سنة عند الحنفية وبالتالي لن يؤثر مثل ذلك على صحة الوضوء.

(٢) ينظر: التاج والإكليل ١/ ٣٤٦، وجواهر الدرر ١/ ٢٩٣، ويلاحظ: أن هذا مبني على القول بأن النية تكون عند أول الوضوء.

(٣) ينظر: المبدع ١/ ٩٨، وكشاف القناع ١/ ٩٠.

(٤) ينظر: كشف اللثام ١/ ٥١٥، ومفتاح الكرامة ٢/ ٣٣٣.

(٥) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣، والمهذب ١/ ٣٥، وكفاية النبيه ١/ ٢٧٣.

(٦) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣، وكفاية النبيه ١/ ٢٧٣.

أبو إسحاق المروزي هو: إبراهيم بن أحمد بن إسحاق المروزي، أبو إسحاق، إمام عصره في الفتوى والتدريس، وإليه تنتهي طريقة العراقيين والخراسانيين، ونشر المذهب الشافعي في العراق، وسائر الأمصار، قال عنه النووي: "حيث أطلق أبو إسحاق في المذهب فهو المروزي"، لعلو مرتبته، (ت: ٤٣٠ هـ)، ودفن بالقرب من الشافعي، ينظر: وفيات الأعيان ١/ ٢٦- ٢٧، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٤٢٩ (٢٤٠).

(٧) ٣ ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣، وكفاية النبيه ١/ ٢٧٣.

شيئًا من وجهه، فيجزئه، وبه قال ابن سريج[١]. وإليه ذهب المالكية في قول[٢].

دليلهم: أن نية المتوضئ قد اقترنت بغسل وجهه[٣].

واعترض عليه: أنه وإن انغسل بعض من وجهه، فهو لم يغسله عن فرض؛ بدليل أنه لا يجوز الاقتصار عليه، بل يجب على المتوضئ غسله ثانيًا عن الفرض[٤].

أما إمام الحرمين الجويني فحكى المسألة على (وجهين)[٥]، ووافقه على ذلك الشيرازي [٦]، والروياني[٧]، والغزالي[٨]، والبغوي[٩]، والعمراني[١٠]، والرافعي[١١]،

(١) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣، والمجموع ١/ ٣٢٠، وكفاية النبيه ١/ ٢٧٣.
ابن سريج هو: أحمد بن عمر بن سريج أبو العباس البغدادي القاضي، (ت: ٣٠٦ هـ) ببغداد، ينظر: تاريخ مدينة السلام ٥/ ٤٧١ (٢٣١٣)، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٠١- ٢٠٢ (١١٤)، وطبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢١- ٢٥ (٨٥).
(٢) ينظر: الذخيرة ١/ ٢٤٨.
(٣) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣، وكفاية النبيه ١/ ٢٧٣.
(٤) ينظر: كفاية النبيه ١/ ٢٧٤.
(٥) ينظر: نهاية المطلب ١/ ٥٨.
(٦) ينظر: المهذب ١/ ٣٥.
(٧) ينظر: بحر المذهب ١/ ٧٧.
(٨) ينظر: الوسيط ١/ ٢٤٨.
(٩) ينظر: التهذيب ١/ ٣٢٠،
البغوي هو: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، لقب بمحيي السنة، (ت: ٥١٦ هـ على الراجح)، ودفن عند شيخه القاضي حسين، بمقبرة الطالقان، وقبره مشهور هناك، ينظر: وفيات الأعيان ٢/ ١٣٦ (١٨٥)، وسير أعلام النبلاء ١٩/ ٤٣٩ـ ٤٤٢ (٢٥٨).
(١٠) ينظر: البيان ١/ ١٠٢- ١٠٣.
العمراني هو: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني، شيخ الشافعيين باليمن، (ت: ٥٥٨ هـ)، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ٧/ ٣٣٧ (١٠٣٧)، والأعلام ٨/ ١٤٦.
(١١) ينظر: العزيز ١/ ٩٨.
الرافعي هو: أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، الرافعي، شيخ الشافعية، الإمام،

وكما يأتي:

الوجه الأول: أنه يصح.

الوجه الثاني: أنه لا يصح.

دليلهم: أن النية لم تقارن فرضًا من أفعال الوضوء، والمقصود من العبادة واجباتها، كما أن ما يسبق غسل الوجه، يصح الوضوء بدونه؛ فلا يكون محلًا للنية[1].

الترجيح:

يبدو لي والله تعالى أعلم: أن الحكاية الراجحة هي حكاية الماوردي: وهي ورود المسألة على ثلاثة أوجه، وممن رجحها الشاشي، والنووي، وابن الرفعة [2]، وحكى النووي في المجموع: أن هذه الأوجه مشهورة للخراسانيين، وذكرها من العراقيين الماوردي، وغيره[3]، وأصح هذه الأوجه: الوجه القائل بعدم الإجزاء، وممن صححه الشيرازي، والبغوي، والعمراني، والرافعي، والنووي[4]، وذكر النووي، أن هذا الوجه هو الأصح باتفاق الجمهور، وقد قطع بصحته جماعة من أصحاب المختصرات، ما لم يغسل معه شيئًا من الوجه، فإن انغسل معه اتفق جمهور العراقيين على الاجزاء[5].

ولكن فيما يبدو لي: أن عدم الاجزاء هو الأصح، وإن اقترن بشيء من الوجه، لأنه كان ناويًا عند السنن، وقد عزبت نيته عند غسله فرض الوجه، ولكون هذا الجزء،

(ت: ٦٢٣ هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٢٥٢ـ٢٥٦ (١٣٩)، والأعلام ٤/ ٥٥.

(١) ينظر: المهذب ١/ ٣٥، والتهذيب ١/ ٢٣١، والبيان ١/ ١٠٣.

(٢) ينظر: حلية العلماء ١/ ١١٠، والمجموع ١/ ٣٢٠، وكفاية النبيه ١/ ٢٧٣.

(٣) ينظر: المجموع ١/ ٣٢٠.

(٤) ينظر: المهذب ١/ ٣٥، والتهذيب ١/ ٢٣١، والبيان ١/ ١٠٣، والعزيز ١/ ٩٨، والمجموع ١/ ٣٢٠.

(٥) ينظر: المجموع ١/ ٣٢٠.

سيعاد غسله ثانية عند غسل الوجه، فإنه لا يجزئ، وقد ذكر النووي في المجموع: أن الأصح إعادة غسله عند غسل الوجه[١]، والله أعلم.

المطلب الثاني: المسألة الثانية: لو ابتدأ المتوضئ النية عند غسل الوجه، هل يكون فاعلًا للمسنون منه قبل ذلك؟

حكى الماوردي المسألة على (وجهين)[٢]، وكما يأتي:

الوجه الأول: لا يعد فاعلًا للمسنون قبل نيته، ولا يعتد به من وضوئه، وإليه ذهب المالكية في الأصح[٣]، والحنابلة [٤]، والظاهرية [٥]، والإمامية[٦].

دليلهم: قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾[٧].

وجه الدلالة: أن عمل المؤمن بدون النية، لا يعتد به.

واستدلوا بالقياس على نية الصوم: فإنه يجب تبييتها من الليل، فلا يصح أن تكون النية في أثناء النهار، إذ إن النية لا تنعطف على ماضٍ، والمسنون هنا فعل سابق على النية خالٍ من نية مقارنة، أو متقدمة، ولهذا لا يصح المسنون[٨].

الوجه الثاني: يعد فاعلًا للمسنون، ويكون وضوؤه معتدًا به، وإليه ذهب الحنفية[٩]،

---

(١) ينظر: المجموع ١/ ٣٢٠.
(٢) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣.
(٣) ينظر: شرح الزَّرقاني على مختصر خليل ١/ ١١١.
(٤) ينظر: المبدع ١/ ٩٨، وكشاف القناع ١/ ٩٠.
(٥) ينظر: المحلى بالآثار ١/ ٩٤.
(٦) ينظر: المبسوط في فقه الإمامية ١/ ١٩.
(٧) سورة البينة، من الآية: (٥).
(٨) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣، ونهاية المطلب ١/ ٥٨، وشرح الزرقاني على مختصر الخليل ١/ ١١١.
(٩) لأن النية سنة عندهم، فلا يؤثر مثل ذلك على الوضوء، كما ذكرنا في المسألة الأولى، ينظر: الهداية

والمالكية في قول[١].

دليلهم: أنه أتى بالنية في محلها وهو غسل الوجه، والمسنون من جملة الطهارة المنوية[٢].

وأما إمام الحرمين الجويني فحكى في المسألة وجهًا واحدًا، وهو: أنه لا يعتد بما قدمه من المسنون على غسل الوجه[٣]، ووافقه على ذلك الغزالي، والبغوي، والرافعي، والنووي[٤].

الترجيح: يبدو لي، والله تعالى أعلم: أن الحكاية الراجحة هي حكاية إمام الحرمين الجويني: أن المسألة وردت على وجه واحد فقط: وهو عدم الاعتداد بالمسنون، وهو ما قطع به الجمهور[٥]، وممن قطع به الغزالي، والبغوي[٦].

المطلب الثالث: المسألة الثالثة: حكم نية المتوضئ إذا نوى استباحة صلاة بعينها دون غيرها، فعيّن تلك الصلاة في نيته، ونفى ما سواها:

حكى الماوردي المسألة على (ثلاثة أوجه)[٧]، ووافقه على ذلك الشيرازي، والروياني، والغزالي، والشاشي، والبغوي، والعمراني، والرافعي، والنووي، وابن الرفعة[٨]، وكما

١/ ١٦، والغرة المنيفة صحيفة ١٩- ٢٠.

(١) ينظر: الدر الثمين ١/ ١٥٣.

(٢) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٣، والمجموع ١/ ٣٢٠.

(٣) ينظر: نهاية المطلب ١/ ٥٨، ويلاحظ: أن الجويني ذكر الاعتداد بالمسنون، وجهاً محتملاً لنفسه.

(٤) ينظر: التهذيب ١/ ٢٣٠، والمجموع ١/ ٣٢٠.

(٥) ينظر: المجموع ١/ ٣٢٠.

(٦) ينظر: التهذيب ١/ ٢٣٠.

(٧) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٥- ٩٦.

(٨) ينظر: المهذب ١/ ٣٦، وبحر المذهب ١/ ٧٧، والوسيط ١/ ٢٥٠، وحلية العلماء ١/ ١١١، والتهذيب ١/ ٢٢٧، والبيان ١/ ١٠٦، والعزيز ١/ ١٠٠، والمجموع ١/ ٣٢٧، وكفاية النبيه

يأتي:

الوجه الأول: وضوؤه صحيح، وله أن يصلي به ما شاء من الصلوات، وبمثله قال الحنفية[١]، والمالكية في القول المشهور[٢]، والحنابلة[٣]، والامامية[٤].

دليلهم: أن الحدث لا بدّ من تقدير ارتفاعه في استباحة الصلاة المعينة، وإذا ارتفع حكم الحدث لصلاة ارتفع لجميع الصلوات؛ لأن الحدث لا يتبعض[٥].

الوجه الثاني: وضوؤه باطل، وحدثه باقٍ، وبه قال أبو علي الطبري[٦]، وإليه ذهب المالكية في قول[٧].

دليلهم: أن نيته فاسدة؛ لأنها تضمنت رفع الحدث وإبقاءه، فصار كما لو لم ينو[٨].

الوجه الثالث: يصح وضوؤه، ويرتفع حدثه لتلك الصلاة التي عينها في نيته دون

١/ ٢٦٩.

(١) ينظر: الهداية ١/ ١٦، والغرة المنيفة صحيفة: ١٩ـ ٢٠، ويلاحظ: أن النية سنة عند الحنفية وبالتالي لن يؤثر مثل ذلك على صحة الوضوء.

(٢) ينظر: مواهب الجليل ١/ ٢٣٦.

(٣) ينظر: الفروع ومعه تصحيح الفروع ١/ ١٦٦.

(٤) ينظر: المبسوط في فقه الامامية ١/ ١٩.

(٥) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٥، ونهاية المطلب ١/ ٥٤، والتهذيب ١/ ٢٢٧.

(٦) ينظر: المجموع ١/ ٣٢٧.

أبو علي الطبري هو: الحسين بن القاسم أبو علي الطبري، نسبه إلى طبرستان، الفقيه، الشافعي، وهو من أصحاب الوجوه في المذهب، (ت: ٣٥٠ هـ) ببغداد، ينظر: تاريخ مدينة الاسلام ٨/ ٦٤٨ (٤١٣٤)، وطبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٤٦٦ (١٦٦).

(٧) ينظر: مواهب الجليل ١/ ٢٣٦.

(٨) ينظر: الحاوي الكبير ١/ ٩٥، ونهاية المطلب ١/ ٥٤، والتهذيب ١/ ٢٢٧.

غيرها من الصلوات، وبه قال ابن سريج[١]، وإليه ذهب المالكية في قول[٢].

دليلهم: قوله صلى الله عليه وسلم: «... وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ...»[٣].[٤]

وجه الدلالة: أن الحديث قصر قبول الأعمال على النية، وكل شيء لم ينوه لن يحصل له[٥].

أما إمام الحرمين الجويني فحكى المسألة على (وجهين)[٦]:

الوجه الأول: أن حدثه باقٍ، ولا يصح وضوؤه أصلًا.

الوجه الثاني: يصح وضوؤه، ويرتفع حدثه.

الترجيح: يبدو لي، والله تعالى أعلم: أن الحكاية الراجحة هي حكاية الماوردي، وهي: ورود المسألة على ثلاثة أوجه، وممن رجحها الشيرازي، والروياني، والغزالي، والشاشي، والبغوي، والعمراني، والرافعي، والنووي، وابن الرفعة [٧]، وأصح هذه الأوجه: الوجه القائل بصحة الوضوء لجميع الصلوات، عند الشافعية[٨]، وإليه ذهب

(١) ينظر: بحر المذهب ١/ ٧٧، والمجموع ١/ ٣٢٧.

(٢) ينظر: مواهب الجليل ١/ ٢٣٦.

(٣) متفق عليه، واللفظ للبخاري، ينظر: صحيح البخاري، ١/ ٦ (١)، صحيح مسلم ٣/ ١٥١٥ (١٩٠٧).

(٤) ينظر: العزيز ١/ ١٠٠.

(٥) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ١/ ٤.

(٦) ينظر: نهاية المطلب ١/ ٥٤.

(٧) ينظر: المهذب ١/ ٣٦، وبحر المذهب ١/ ٧٧، والوسيط ١/ ٢٥٠، وحلية العلماء ١/ ١١١، والتهذيب ١/ ٢٢٧، والبيان ١/ ١٠٦، والعزيز ١/ ١٠٠، والمجموع ١/ ٣٢٧، وكفاية النبيه ١/ ٢٦٩.

(٨) ينظر: المصادر السابقة نفسها.

المالكية في الأصح[١]، وهو مذهب الحنابلة[٢]، والإمامية[٣].

ويمكن أن يستدل لهم: بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»[٤]، وما دامت قد صحت النية لتلك الصلاة فقد صحت لجميع الصلوات.

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أولي الفضل والكرامات وبعد، ففي نهاية هذه المرحلة الفقهية تبين لي ما يأتي:

١. عاش الماوردي والجويني رحمهما الله تعالى في الثلث الأخير من القرن الرابع الهجري والنصف الأول من القرن الخامس الهجري، شهدت هذه المدة اضطرابات سياسية ودينية، بسبب ضعف الدولة العباسية، إلا إن عصرهم رغم تلك الاضطرابات، فقد كان من الناحية العلمية من أخصب العصور الإسلامية في الإنتاج الفكري في العلوم والفنون والآداب لقربه من النهضة العلمية الكبرى التي كان أساسها الرشيد والمأمون خلال أيام خلافتهما، والتي تعد بحق العصر الذهبي للإسلام.

٢. إن اختلاف أقوال الإمام الشافعي في المسألة، واختلاف أوجه أصحابه وتخريجاتهم على أصوله يعود إلى عدة أسباب، وليس في ذلك ما يدل على نقصان الآلة، وقلة المعرفة، وإنما يدل على مداومة الاجتهاد، وإمعان النظر، وعلى قوة الملكة الفقهية التي يتمتعون بها.

---

(١) ينظر: التنبيه على مبادئ التوجيه ١/ ٣٠٨، ومواهب الجليل ١/ ٢٣٦.

(٢) ينظر: الفروع ومعه تصحيح الفروع ١/ ١٦٦، وحاشية الروض المربع ١/ ١٩٢.

(٣) ينظر: المبسوط في فقه الامامية ١/ ١٩.

(٤) سبق تخريجه في هامش: ١١٧.

٣. إن الاختلاف في حكاية المذهب ترتب عليه ظهور طريقتين ناقلتين للمذهب عرفت إحداهما بطريقة العراقيين، ورئيس هذه الطريقة هو: أبو حامد الإسفراييني، ومن أشهر أتباعه: الماوردي، والأخرى بطريقة الخراسانيين، ورئيس هذه الطريقة هو: القفال المروزي، ومن أشهر أتباعه: الجويني، وقد اعتنت كلتاهما بالمذهب من حيث استخراج الأحكام وعرض المسائل وتخريجها وتفريعها على أصول الشافعي وقواعده.

٤. إن كتاب (الحاوي الكبير) للماوردي، وكتاب (نهاية المطلب في دراية المذهب) للجويني، تعد من أعظم الكتب الفقهية، اللذان يمكن عدهما من المصادر الفقهية المهمة في الفقه الإسلامي على العموم، والمذهب الشافعي على الخصوص.

المصادر والمراجع

- بعد القرآن الكريم.

١. الأحكام السلطانية، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠ هـ)، دار الحديث، د. ط. ت، القاهرة/ مصر.

٢. اختيارات الإمام الجويني في كتاب البيع من كتابه (نهاية المطلب في دراية المذهب)، للدكتور: يوسف نوري حمه باقي، أطروحة دكتوراه، جامعة بغداد/ ٢٠١٥ م.

٣. أطلس تاريخ الدولة العباسية، لسامي بن عبد الله بن أحمد المغلوث، دار العبيكان للنشر، ط ١/ ٢٠١٢ م.

٤. الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥/ ٢٠٠٢ م.

٥. الأنساب، لعبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني المروزي، أبي سعد (ت: ٥٦٢ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية،

ط ١/ ١٩٦٢ م، حيدر آباد/ الهند.
٦. الإمام الجويني إمام الحرمين، للدكتور محمد الزحيلي، دار القلم، ط ٢/ ١٩٩٢ م، دمشق/ سوريا.
٧. بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي، للرّوياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت: ٥٠٢ هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط ١/ ٢٠٠٩ م.
٨. البيان في مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني (ت: ٥٥٨ هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، ط ١/ ٢٠٠٠ م، جدة/ السعودية.
٩. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د. ط. ت.
١٠. التاج والإكليل لمختصر خليل، لمحمد بن يوسف بن أبي القاسم المالكي (ت: ٨٩٧ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١/ ١٩٩٤ م.
١١. تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها وورديها، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١/ ٢٠٠٢ م، بيروت/ لبنان.
١٢. تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن العساكر (ت: ٥٧١)، دار الكتاب العربي، ط ٣/ ١٤٠٤ هـ، بيروت/ لبنان.
١٣. تحرير الفتاوي على التنبيه والمنهاج والحاوي، المسمى النكت على المختصرات

الثلاث، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الكُردي الشافعي (ت: ٨٢٦ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن فهمي محمد الزواوي، دار المنهاج، ط ١/ ٢٠١١ م، جدة/ السعودية.

١٤. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، لابن الملقب بأبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤ هـ)، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء، ط ١/ ١٤٠٦ هـ، مكة المكرمة/ السعودية.

١٥. تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١/ ١٩٩٨ م، بيروت/ لبنان.

١٦. التهذيب في فقه الإمام الشافعي، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط ١/ ١٩٩٧ م.

١٧. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١/ ١٤٢٢ هـ.

١٨. جواهر الدرر في ألفاظ المختصر، لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن خليل التتائي المالكي (ت: ٩٤٢ هـ)، تحقيق: د. أبو الحسن، ونوري حسن حامد المسلاتي، دار ابن حزم، ط ١/ ٢٠١٤ م، بيروت/ لبنان.

١٩. الحاوي الكبير، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠ هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١/ ١٩٩٩ م، بيروت/ لبنان.

٢٠. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، لمحمد بن أحمد بن الحسين بن عمر، أبو

بكر الشاشي القفال، الملقب فخر الإسلام، المستظهري الشافعي (ت: ٥٠٧ هـ)، تحقيق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكة، مؤسسة الرسالة/ دار الأرقم، ط ١/ ١٩٨٠ م، بيروت/ لبنان، عمان/ الأردن.

٢١. الدر الثمين ومورد المعين (شرح مرشد المعين على الضروري من علوم الدين)، لمحمد بن أحمد ميارة المالكي (ت: ١٠٧٢ هـ)، تحقيق: عبد الله المنشاوي، دار الحديث، د. ط/ ٢٠٠٨ م، القاهرة/ مصر.

٢٢. دراسة موسوعية لاصطلاحات الشافعية، لعبد البصير بن سليمان الثقافي المليباري الشافعي الأشعري، أستاذ في كلية الشريعة/ جامعة المركز/ كاليكوت- الهند، مع حاشية المؤلف: دعامة الألمعية إلى دراسة موسوعية لاصطلاحات الشافعية، دار النور المبين، ط ١/ ٢٠١٥ م، عمان/ الأردن.

٢٣. الذخيرة، لأبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ)، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، ط ١/ ١٩٩٤ م، بيروت/ لبنان.

٢٤. سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت : ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣/ ١٩٥٨ م.

٢٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩ هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، ط ١/ ١٩٨٦ م، دمشق/ سوريا، بيروت/ لبنان.

٢٦. شرح الزَّرقاني على مختصر خليل ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، لعبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (ت: ١٠٩٩ هـ)، دار الكتب العلمية، ط

١/ ٢٠٠٢ م، بيروت/ لبنان.

٢٧. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١ هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢/ ١٤١٣ هـ.

٢٨. طبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١ هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، ط ١/ ١٤٠٧ هـ.

٢٩. طبقات الفقهاء الشافعية، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣ هـ)، تحقيق: محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، ط ١، لسنة: ١٩٩٢ م، بيروت/ لبنان.

٣٠. العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣ هـ)، تحقيق: علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١/ ١٩٩٧ م، بيروت/ لبنان.

٣١. الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، لعمر بن إسحاق بن أحمد الهندي، أبو حفص الحنفي (ت: ٧٧٣ هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١/ ١٩٨٦ م.

٣٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، دار المعرفة، د. ط/ ١٣٧٩ هـ، بيروت/ لبنان.

٣٣. الفروع ومعه تصحيح الفروع، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (ت: ٨٨٥ هـ)، ومؤلف الفروع: محمد بن مفلح بن محمد، أبو عبد الله، المقدسي (ت: ٧٦٣ هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١/ ٢٠٠٣ م، بيروت/ لبنان.

٣٤. كشاف القناع عن متن الإقناع، للبهوتي، دار الكتب العلمية، د. ط. ت.
٣٥. كشف اللثام عن قواعد الأحكام، لمحمد بن الحسن الأصفهاني، المعروف بالفاضل الهندي (ت: ١١٣٧ هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط ١/ ١٤١٦ هـ، قم / إيران.
٣٦. كفاية النبيه في شرح التنبيه، لأحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت: ٧١٠ هـ)، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط ١/ ٢٠٠٩ م.
٣٧. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت: ٧١١ هـ)، دار الصادر، ط ٣/ ١٤١٤ هـ، بيروت/ لبنان.
٣٨. المبدع في شرح المقنع، لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق (ت: ٨٨٤ هـ)، دار الكتب العلمية، (ط ١، لسنة: ١٩٩٧ م)، بيروت/ لبنان.
٣٩. المبسوط في فقه الإمامية، للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت: ٤٦٠ هـ)، تحقيق: السيد محمد تقي الكشفي، المكتبة المرتضوية، د. ط/ ١٣٨٧ هـ.
٤٠. المجموع شرح المهذب، مع تكملة السبكي والمطيعي، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، دار الفكر، د. ط. ت.
٤١. المحلى بالآثار، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦ هـ)، دار الفكر، د. ط. ت، بيروت/ لبنان.
٤٢. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، د. ط. ت، بيروت/ لبنان.
٤٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي،

للباحثة سعاد جاسم محمد رمضان - إشراف: الدكتور عمر نواف موسى
أبي العباس (ت: نحو ٧٧٠ هـ)، المكتبة العلمية، د. ط. ت، بيروت/ لبنان.
٤٤. معجم الأدباء= إرشاد الأديب إلى معرفة الأديب، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦ هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط ١/ ١٩٩٣ م.
٤٥. مفتاح الكرامة، لمحمد جواد الحسيني العاملي (ت: ١٢٢٦ هـ)، تحقيق: محمد باقر الخالصي، مؤسسة النشر الإسلامي، ط ١/ ١٤١٩ هـ، قم/ إيران.
٤٦. المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر العراقي، الحنبلي، (ت: ٦٤١ هـ)، تحقيق: خالد حيدر، دار الفكر، د. ط/ ١٤١٤ هـ.
٤٧. المهذب في فقه الإمام الشافعي، لأبي اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦ هـ)، دار الكتب العلمية، د. ط. ت.
٤٨. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت: ٩٥٤ هـ)، دار الفكر، ط ٣/ ١٩٩٢ م.
٤٩. نهاية المطلب في دراية المذهب، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨ هـ)، تحقيق: أ. د. عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط ١/ ٢٠٠٧ م.
٥٠. الهداية في شرح بداية المبتدي، لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني (ت: ٥٩٣ هـ)، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، د. ط. ت، بيروت/ لبنان.
٥١. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩ هـ)، وكالة المعارف الجليلة، (د- ط، لسنة: ١٩٥١ م)،

إسطنبول/ تركيا.

٥٢. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤ هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، د. ط/ ٢٠٠٠ م، بيروت/ لبنان.

٥٣. الوسيط في المذهب، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: ٥٠٥ هـ)، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر، دار السلام، ط ١/ ١٤١٧ هـ، القاهرة/ مصر.

٥٤. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١ هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر. ط ١/ ١٩٠٠ م، بيروت لبنان.